

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

34862 - إني أحرم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها أو يقتل سيدها المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدلها فيها من هو خير منه ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء .

(حم م) أخرجه مسلم كتاب الحج باب فضل المدينة رقم (1363) . ص (. - عن سعد)